

65301 - حكم السعي في إسقاط الجنين إذا كان عمره أقل من أربعين يوماً - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

قضية مشابهة تماماً سماحة الشيخ يقول صاحبها زوجتي حملت بعد ان انجبت مولودها بثلاثة اشهر وعشرين يوماً. وقد تدمرت كثيراً من ذلك الحمل وحللت طبياً فافاد الاطباء ان الجنين في عشرين يوماً تقريباً. وتسأل سماحة الشيخ هل لها ان - [00:00:00](#)

تنصرف بذلك الجنين لتنتمكن من تربية هذا المولود الذي فرحت به كثيراً. ولا سيما انه لم يسبقها الا بنتاً الافضل عدم التعرض لاسقاطه لأن الله جل وعلا قد يجعله فيه خيراً كثيراً - [00:00:25](#)

ولأن الرسول صلى الله عليه وسلم حرم على كثرة النسل. وقال عليه الصلاة والسلام تزوجوا الولود الودود فاني مكاثر به الامم يوم القيمة احتساب الاجر في تكفير الاولاد امر مطلوب - [00:00:44](#)

لا سيما وليس عندها الا طفل واحد وليس عليها مرض فالاولى بها والافضل لها عدم التعرض لاسقاطه في الأربعين لمصلحة تراها ووافق زوجها على ذلك فلا حرج. لكن الافضل والاولى ترك ذلك. لما تقدم - [00:01:00](#)

من المصلحة العظيمة وتحقيق ما قاله النبي عليه الصلاة والسلام. لكن ما دام الجنين في الأربعين لم يتجاوز الأربعين فالامر فيه اسهل وواسع. وتركه لاسقاطه افضل. جزاك الله خير - [00:01:18](#)